

**دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية
في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الاشتهر (رضي الله عنه)
دراسة في ضوء لسانيات التداول**

**The concept of delivering discourse in the imperative formula in
the covenant of Imam Ali (peace be upon him) to Malik Al-Ashtar
studying accordance of using pragmatic**

**أ. د. نادية هناوي سعدون
كلية التربية - الجامعة المستنصرية**

**Prof. Dr. Nadia Hannawi Saadoon
College of Education
Al-Mustansiriya University**



ملخص البحث

تُعنى لسانيات التواصل التي هي فرع من فروع النقد الأدبي، بدراسة المعاني المقصودة في إطار سياقات الاستعمال الخطابي، وعمليات التواصل القصدية للمتكلم، ومرامييه من الكلام الذي هو جوهر العملية التواصلية. والخطاب بالمفهوم اللساني فعل إنجازي، وعمل لغوي يدخل في إطار عملية الإنشاء والتقبل، ولا تتأسس قصدية الخطاب إلا على أنساق ومقومات تتشكّل داخل العقل، وفي تلايب الفكر، لتجعل الخطاب مكتنزاً بالتأويلات الكامنة، والمعاني المشكّلة، انسجماً بلا انفلات، وامتداداً بلا محدودية. وتعد صيغة الأمر أحد أساليب تشكيل الخطاب، وهي التي تمده بشبكة من الدلالات الرمزية، وهي ليست مجرد صيغة قولية يقصدها الكاتب لتوصيل المراد والتبليغ به، بل هي تتجاوز ذلك إلى أن تكون عبارة عن صياغات لفظية مقصودة وواعية، تحقق التواصل بالإيحاء والتشفير الذي يطال المعاني، ويظل يلاحقها مشكلاً خطاب التواصل.

وهذا ما تضمنته المدونة العهدية عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر) بوصفها خطابية كتابية، ورسالة قولية ذات كلفة معرفية متجانسة وصيرورة معرفية جوهرية، وهي قائمة على معادلة تواصلية حيث إنتاج الكتابة يساوي إنتاج الخطاب.

وتحاول هذه الدراسة الكشف عن التواصل اللساني في الخطاب بصيغة الأمر، وتوضيح دلالاتها وكشف رموزها البليغة من ناحيتي الرؤية والذائقة وكيف أنها قد غادرت منطقة التوظيف التقريري إلى منطقة التلميح والإيحاء والمجاز، ومن ذلك دلالة التلطف ودلالة النصح، ودلالة التخيير، ودلالة الوجوب، ودلالة الإباحة، ودلالة المشورة، ودلالة الإخبار، ودلالة التفويض وغير ذلك.

Abstract

The pragmatics of communication which is a branch of literary criticism is specialized in studying of intended meaning in the field of speaking uses communicational process of the speaker and his purpose of discourse which is the essence of communicational process.

The discourse in the pragmatic sense is an act of achievement and linguistic work with process of construction and acceptance.

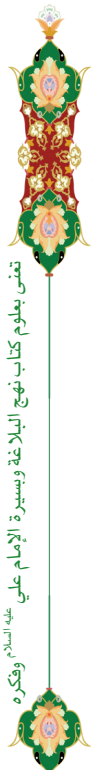
The intention of discourse is formed only in fundamental elements that are formed inside human mind and thoughts to make the speech rich with meaning which are formed with coherent layout without prolongation and infinite.

The imperative formula is considered one of the form of discourse which is providing it by net of symbolic connection.

It is not merely verbal function is intended by writer to connect and report the object but it goes beyond that to form verbal formulation intended and conscious to achieve communication by revealing, which is touch the meaning and purposes them to form communication speech. This is what the covenant of Imam Ali (peace be upon him) contain as rhetorical, writing and apostolic message with homogenous knowledge and knowledge process.

It is based on communication equation according to the production of writing should be equals to production of rhetoric.

This study attempt to detecting pragmatic communication in the imperative formula, clarifying it's meaning and revealing.



التوصيل اللساني للمضامين وإدراك
غاياتها وبلوغ المراد من وراءها
سواء أكانت أفعال انجاز أو أفعال
كلام واستلزماً أو إشارات استدراك
وتنويه، أو صفات تفضيل أو محادثة
..الخ.

وتتضمن التداولية حلّ المسائل
من وجهتي نظر المتكلم والمخاطب،
الأول المتكلم من ناحية التصور
والتخطيط، والآخر المخاطب من
ناحية التأويل^(٢) باعتبار أنه (يفسر
التلفظ بالعبرة في محاولة تعيين القوة
الإنجازية أو التداولية.. بواسطة
صياغة الافتراضات والقيام بتحقيقها
والتأكد منها)^(٣).

ولا بد لأي متكلم أن يستعمل
استراتيجيات لسانية في التداول هي
عبارة عن علاقات توصيل تتشكل
بين الصيغ القولية والقوالب اللغوية
وتتضافر كلامياً ضمن مقام معين
يحدده سياق حال ما، ليتم إنتاجها

مدخل: التداولية ولسانيات التوصيل
التداولية (علم يختص بدراسة
المعنى كما يوصله المتكلم أو الكاتب
ويفسره المستمع أو القارئ لذا فإنها
مرتبطة بتحليل ما يعنيه الناس
بألفاظهم أكثر من ارتباطها بما
يمكن أن تعنيه كلمات أو عبارات
هذه الألفاظ منفصلة)^(١) وهو يعتمد
على الطبيعة التي بها يتم التعاضد
في الموضوعات والمباني التي تجعل
الخطابات زاخرة بالأبعاد التداولية
التي يدركها المتلقي سامعاً أو قارئاً
ويستوعب معانيها التي قصدها
المتكلم أو الكاتب.

وكل هذا يتأتى من اتساعية
المنظور التواصل الذي يقصده
المتكلم ويبني خطابه للآخر عليه.
لتتخذ في المفهوم التداولي للتواصل
الكتابي تعادلية: الكاتب/ الكتاب/
المكتوب له.

وبهذه الأطراف تتحقق عملية



بتوفر الحافز أو المثير على شكل
أبنية معرفية مخزونة في ذهن المتكلم
وتستدعي من مرجعية مستمدة من
ذخيرة مخزونة لديه.

وإذا ما علمنا أن النظرية التداولية
(في طور تكوينها الكامل لا ينبغي
أن تصاغ صياغة حوارية بل يجب
أن تنتج افتراضات يمكن أن تخضع
للاختبار التجريبي)^(٤)؛ فستكون
الاستعمالات اللسانية المخزونة
التي تستدعي عند الكلام متضمنة
استعمال التعبيرات الإشارية أو
التأشير الذي هو (مصطلح تقني
يستعمل لوصف أهم الأشياء التي
نقوم بها في أثناء الكلام، والتأشير يعني
الإشارة من خلال اللغة ويطلق على
أية صيغة لغوية تستعمل للقيام بهذه
الإشارة مصطلح التعبير الإشاري)^(٥)

وكذلك استعمال التعبيرات الوصفية
والاسمية بالضمائر أو أسماء الإشارة
البعيدة والقريبة أو بالظروف الزمانية

والمكانية، وهو ما يتطلب التحديد
ومعرفة القصد، ليتم الترابط التداولي
بين أسماء الأشياء وصفاتها.

وهناك استعمالات لسانية أخرى
هي عبارة عن تعابير وظيفية تتوقف
مدلولاتها التوصيلية على السياق
وعلى قصد المتكلم، ولكي تحقق
تلك التعابير وظائف تداولية توصل
المتكلم بالمتلقي؛ فلا بد من وجود
الافتراض المسبق الذي هو موجود
عند كل متكلم ويتبعه الاستلزام..
وبحسب أدبيات النظرية التداولية
فإن الافتراض المسبق هو (شيء
يفترضه المتكلم يسبق التفوه بالكلام
أي أن الافتراض المسبق موجود
عند المتكلمين وليس في الجمل أما
الاستلزام فهو شيء ينبع منطقيا مما
قيل في الكلام)^(٦).

وقد يستدعي الاستلزام الاستدراك
لما هو متداول من صيغ لسانية بين
المتكلمين والمتلقين بوجود أفعال





دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشر (عليه السلام).....

الإنجاز التي تسمى أيضا أفعال الكلام وهي لا تتحقق إلا بوجود متكلمين ومتلقين.

وما يهمننا في هذا المقام من أصناف الأفعال الإنجازية صنف الأفعال الطلبية بصيغة الأمر التي تمتاز بالقوة الوظيفية سواء أكان توظيفها على المباشرة والحقيقة أم على غير المباشرة والمجازية.

وتتحدد قوة تداولية فعل الطلب الأمري بناء على طبيعة الطلب كأن يكون تقريراً بالتصريح أو إيجاء بالتلميح ولا يمكن أن يكونا معا إذ لو تمت (مساواة منهج التصريح مع جميع الصيغ الأمرية المباشرة..

سيكون هذا مضللاً؛ لأن الصيغ الأمرية يستعملها المتعارفون من دون تفسيرها على أنها أوامر.. فقولنا: (رجاء من فضلك تستعمل لتلطيف الطلب وتسمى وسائل التلطيف)^(٧).

وكان ابن فارس قد أشار إلى أن

الأمر (إذا لم يفعله المأمور به سمي المأمور به عاصياً ويكون بلفظ افعل وليفعل)^(٨) وترتبط أفعال الطلب الأمرية غير المباشرة عموماً (بتهديب أعم.. يفوق ما يتطلبه الفعل المباشر)^(٩) ولهذا تتحقق فيها تداولية أكثر سعة بسبب ما تتحمله من أبعاد دلالية ذات سمات بلاغية.

كتاب العهد وتداولية الصيغ الامرية

يعد كتاب العهد الذي كتبه الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشر النخعي واليه على مصر أطول العهود وأجمعها للمحاسن^(١٠).

وهذا الكتاب بمثابة دستور حياتي يصلح لتنظيم أحوال البلاد والعباد في كل أوان وفي أي مكان؛ لأنه يجمع مسائل الحياة جميعها، ويعلم الحكم أساليب الإدارة، ويمكنهم من الحكم والقيادة ليعرفوا كيف يسيرون الناس ويديرون أمورهم بالعدل والإحسان.

والكتاب أيضا وثيقة تربوية ومدونة روحية وأخلاقية تحمل العبر والعظات والدروس الموجهة لمن هم مسؤولون أمام الله في تولي أمور الرعية وإداراتها بحزم لا يخلو من الرحمة، وباتزان يحقق التآلف. وإذا مثَّلَ كتاب العهد أنموذجا راقيا للخطابات السياسية ودستورا اجتماعيا راقيا لتنظيم الأمور الإدارية والحياتية فإنه أيضا يعد مدونة أدبية رفيعة لما تحمله من وظائف تداولية تحقق غايات تواصلية بسبب ما تحفل به من الصيغ البلاغية العالية والأساليب المتميزة فصاحة وبيانا التي أسهمت إسهاما مهما في تعميق مغزى العهد ومدلولاته شكلاً ومضموناً.

وفي المدونة العهدية صيغ أمرية طلبية هي ليست مجرد أفعال منجزة على المباشرة والحقيقة أو قائمة على المجاز وعدم المباشرة؛ بل هي

مقولات تشيد على بنيان من الإبانة وعبارات توضح الأمر بميزان من الدقة والعمق حتى إذا ما اقتطع فعل ما من سياقه النصي الذي جاء فيه افضى إلى تغيير الدلالة أو حرفها عن عائدة القول فيها.

ولصيغة الطلب وقع مؤثر وفاعل على المخاطبين، فإذا كان الطلب رائقا شفافا سلسا بلغ ذلك المتلقين المخاطبين فترك فيهم أثرا مريحا، ولطيفا، وإذا كان الطلب صادقا قويا حمل المتلقين المخاطبين على استنهاض همهم، وإعلاء جذوتها، وإذا كان فعل الطلب ناهرا هادرا كان حريا أن يولد في نفوس المخاطبين هولا، ويترك في جوانحهم أثرا، يحملهم طوعا لا كرها على السمع والطاعة والانجاز والإقرار.

وهذا ما كانت العرب تشده من استعمال فعل الأمر في خطاباتها المنطوية على دلالات قولية ذات



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشترا (عليه السلام) (عليه السلام)

غايات براغماتية تتحدد تبعا لطبيعة
الفعل الأمري الموظف؛ فإن افترضنا

أن الخطاب كان مباشرا فحينذاك

سيكون محملا بطلب محتم الانجاز،
لا يقبل التأويل أو التأجيل أو المهادنة
أو التسويف وبلا ادنى تهاون او تماد
كأن يقول القائل افعل كذا فلا يكون
من المقول له إلا السمع والطاعة من
غير تقليل ولا تكثير وبلا تقديم ولا
تأخير ومن دون اشتراط التفكير او
النقاش أو التدبر.

وإن كان الخطاب بفعل الأمر
يتجاوز الغرض المباشر إلى أغراض
غير مباشرة فستتعدد حينذاك
تداولية فهمه عند المتلقين ومديات
إدراكه، كأن يقال (عليك نفسك)
ليعرف المستمع أو القارئ أن ليس

مطلوبا منه الرد المباشر بنعم أو لا،
لأن المقصود ليس مباشرا؛ بل هو
مجاز يتطلب أمدا زمنيا مناسبا تأملا
في الطلب وتدبرا وتقليبا على كل

الوجوه ليحدد المقصود ومن ثم يتم
انجاز الفعل وتنفيذه.

(أ) تداولية صيغ الأمر المباشرة

للأمر أربع صيغ طلبية: فأما
أن يكون الفعل صحيحا مسكنا،
أو معتلا مجزوما، أو يكون الطلب
اسم فعل أمر، أو مصدرا نائبا عن
فعل الأمر، أو مضارعا مقرونا بلام
الأمر. وفي الحالات كلها يكون
العامل المخاطب مستترا عن الظهور
تقديره (أنت).

وإذا كانت الوظائفية مباشرة في
تداولية صيغ الطلب هذه؛ فإنها
تتطلب انجاز الفعل على وجه
الاستعلاء الذي يمارسه الأمر ووجه
الإلزام الذي يتوجب على المأمور
القيام به.

وتتلخص وظائفية الطلب المباشر
في توصيل الانتباه للسامع بغية حمله
على الانصياع والتنفيذ بعد توفر
الأسباب والظروف الملائمة التي

تهيئ له الإتمام لفعل الانجاز بلا لبس أو تأجيل أو بالعكس وذلك حين يتعذر على المأمور الأداء لعدم وجود الظرف الملائم فيرفض التنفيذ أو يؤجل القيام به.

وفي كلا الحالين فإن الوظيفة الاتصالية ستكون محققة لتداولية فعل الانجاز بالأمر ما دام المأمور قد تلقى الأمر، وعرف المقصود منه، أو أدرك المطلوب منه عمله، وبغض النظر عن كونه قام بالمطلوب أو لم يقم لكون التداولية ستظل رهنا بالمخاطب/ المأمور لا بالمخاطب الأمر بينما تظل الوظيفة التواصلية مرهونة بهما معا.

وهذا ما يجعل تداولية الأمر بصيغته المباشرة تداولية محصورة أو محدودة وهو ما توضحه الترسيم الآتية:

الأمر (افعل كذا) المأمور (لا افعل) =
المتحقق توصيل = تداول سالب

(رفض، عصيان، تمرد، تغاضي)
الأمر (افعل كذا) المأمور (نعم افعل) =
المتحقق توصيل = تداول موجب
(قبول، انصياع، تسليم، تنفيذ)
وما بين الإجابة بـ (لا) أو (نعم)
تحدد عملية التداول بالرفض أو
القبول، وقبل ذلك تبين فاعلية
الخطاب ومديات التأثير على المأمور
بوصفه متلقيا حقيقيا، فالأعلى يأمر
وما على الأدنى إلا أن يتلقى ما يؤمر
به لينفذ أو لا ينفذ وهذا يعني أن
التوصيل سابق على التداول.

وعادة ما يكون هذا الصنف
من التداول المباشر للطلب بين
الأشخاص العاديين الذي يعملون
في ميادين الحياة المختلفة من
قبيل الرئيس والمرؤوس والضابط
والجندي والمعلم والتلميذ والمدير
والموظف ورئيس العمل والعامل
وغيرهم.

وليس غريبا أن يطغى على



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشترا (عليه السلام) (عليه السلام)

أحاديثنا وأقوالنا هذا الصنف من الطلب بفعل الأمر لتكون الوظيفة المباشرة هي التوضيح والمباشرة اعني في اللحظة الآنية نفسها التي يتم فيها إرسال فعل الأمر أو على الافتراضية اعني في اللحظة الاتصالية التفاعلية التي تتحقق فيها عملية التوصيل بشكلها الرقمي / التقني كأن يكون على شكل اتصال منقول بالصوت فقط او محمول بالصورة والصوت معا.

وعادة ما تصلح تداولية الطلب بالأمر على المباشرة والتصريح مع الرؤوسين الذين يتلقون الأوامر على وفق ضوابط عادة ما تكون لصالح الرئيس تسانده في تعزيز مكانته وتمكنه من تحقيق مركزية منصبه ونفوذه بما يمتلكه من وسائل صارمة في العقاب والترهيب ولعل اقرب الميادين التي يغلب فيها هذا اللون من التداولية الميدان العسكري

فالضابط يلفظ (استعد - استرح) والجندي ينفذ بالحركة والصوت بلا تردد وبطريقة دراماتيكية كمشهد معتاد ويومي يتكرر باستمرار.

ووفقا للنظرية الحوارية أو التفاعل الكلامي فإن الخطاب يكون جسرا ممدودا بين شخصين محددين اجتماعيا وبينهما التلفظ بأطرافه: متلفظ - ملفوظ - متلفظ إليه^(١١)، وقد رأى تودوروف أن كل ملفوظ يحمل في ذاته آثار تلفظه، وفعل انتاجه الدقيق بناء على سلسلتين: الإشارات إلى هويات المتحدثين وإلى المعطيات الزمكانية للتلفظ والإشارات إلى سلوك المتحدث أو المخاطب^(١٢)، ولما كانت لوضعية التداول اللساني لفعل الامر أطراف أربعة^(١٣):

متكلم / أنا - قوة الكلام / فعل أمر - مخاطب / أنت - تلفظ / أن تفعل .

فإن العملية التداولية ستستدعي على المستوى الكتابي وليس اللساني لصيغة الأمر، أن يقوم المأمور بإتمام تداولية التوصيل الكتابي من خلال معادلة ذات ثلاثة أطراف هي:

أمر/ الكاتب- أمر/ مكتوب- مأمور/ مكتوب إليه.

وعادة ما تصلح الوظائفية التداولية المباشرة لاستعمال أفعال الأمر في الحالات التي تقتضي قصر المدة الزمنية ما بين الأمر والمأمور فضلا عن تقاربهما في الرقعة المكانية ليكون احدهما مقابلا الآخر على الحقيقة.

تداولية صيغ الأمر غير المباشرة

تداول الخطاب بالأمر على وجه المجاز والخروج به عن معناه الأصلي الحقيقي إلى معان أخرى مجازية إنما يتم فهمه بناء على سياق الكلام.

وعلى هذا الفهم يتوقف تداول الفعلية الامرية لتتخذ طابعا تلميحيا

مبنيا على قصدية التأويل لمدلولية الفعل الانجازي وبما يفترض تعدد دلالات الخطاب الطلبي من خلال حملها على الأوجه البلاغية كلها كاستعارات أو تشبيهات أو كنيات أو توريات.

وتعد صيغ الامر كلها فاعلة في هذه التداولية غير المباشرة كونها تفادى القسر والإجبار متجهة صوب الإغراء والتحييب.

وهي صالحة للمتلقين ذوي المكانة المرموقة من زاوية المهتمات ذات البعد الجماعي التي توكل إليهم، كأن تتهدد الجماعة أو تتعرض إلى مأزق خطير أو تمر بظروف قاهرة.

ومن زاوية أخرى تناسب أولئك المتلقين الذين يتمتعون بمستوى أدبي رفيع من البلاغة والبيان جنبا إلى جنب تميزهم بالمنزلة المجتمعية المتأتبة من الإحساس العالي بالمسؤولية حرصا ودراية.



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشترا (عليه السلام).....

وبسبب أهمية هذه الصيغة التداولية غير المباشرة فقد كثر استعمالها في القرآن الكريم بصور عديدة. ولما كان الإمام هو القرآن الذي يمشي على الأرض لذلك تعالقت أو تناصت كثير من صيغ الأمر لديه مع التوظيف التداولي في القرآن الكريم.

ولقد كان للنقاد العرب القدماء دور مهم في بيان كيفية تعدد دلالات الفعل الواحد بحسب مضان استعمالها ومن هؤلاء أبو هلال العسكري والباقلاني^(١٤)، ولابن فارس بن زكريا قول في ذلك وهو الذي نفى الترادف في اللغة لان لكل مسمى دلالية والشيء إذا كثرت مسمياته فان له معان بحسب تلك المسميات نحو السيف والحسام والأدغال^(١٥). وهذا ما سعت النظريات

ولقد امتازت تداولية أفعال الأمر في كتاب العهد؛ بأنها تجاوزت الصيغ المباشرة للطلب بفعل الأمر متعددة التداول من الأعلى إلى الأدنى لتدخل منطقة الإلماح والإيحاء بالمجاز منتقلة من التوضيح والتصريح إلى اتساعية التعميم والشمول والتدليل والسبب أن الذي أريد توصيله إلى المأمور لا يتحدد انجازه الفعلي كاستعلاء وإلزام؛ بل يتحدد على التداول للمجاز.

وهذا ما أخرج مدونة العهد من أن تكون مجرد وثيقة تخص زمانا

معينا ومكانا محددًا إلى وثيقة خالدة
صالحة لكل زمان ومكان وقد حوت
من النصيح والإرشاد والتعليم، ما لا
غنى عنه لأي امرئ يسعى إلى إفادة
مجتمعه بوعيه وإدراكه وبنفس مجبولة
على فعل الخير والسير على طريق
الاستقامة والتقوى.

ولذلك لم تكن تداولية الطلب في
مدونة العهد على وجه واحد لا ثاني
له أو على صيغة بعينها؛ بل هي ذات
أوجه عديدة وصيغ تتجاوز التوصيل
المباشر متجهة صوب التداول العام
وباعتماد الخطاب الأحادي الموجه
للمفرد المذكر وفي أحيان قليلة
بصيغة الأمر ذي الخطاب الجماعي أو
الثنائي.

وتظل الوظائفية الامرية رهنا
بسياق الكلام الصادر من المرسل/
الأمر إلى المرسل إليه/ المأمور، وبما
يفترض تنوع صيغ التداول ما
بين التوظيف الحقيقي والتوظيف

المجازي للطلب الإنشائي.
ولقد انماز كتاب العهد أنه لم يحو
كل الصيغ المجازية التي تستعمل
في الطلب الإنشائي بفعل الأمر،
مما كان القدماء البلاغيون قد
حصروها وبينوا مواضعها. فلقد
تجنب الكتاب الصيغ التي تقتضي
تعالى الكاتب/ الأمر وتدني المأمور
أو تتطلب أن يتمنى الأول من الآخر
القيام بالطلب تمنا أو تعجيزا عن
قيام المأمور به أو بتهديده بالقسر أو
التسويق أو التكذيب والتحسر أو
بالتسخير الذي فيه الإهانة والتحقير
وغيرها من الدلالات التي خلا
الكتاب من تداولها.

ولا غرو أن يخلو العهد أيضا
من تداولية الطلب بالأمر على
نية التضرع أو الالتماس والدعاء
لأن هذا ما لا يكون إلا بين الخالق
الموصوف بالربوبية والوحدانية
والصمدانية الذي ملك القلوب



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشر (عليه السلام).....

واستعبدتها والمخلوق الذي لا ينطلق في خطابه للباري ومنادته له ومطالبته بالاستجابة والقبول إلا من موضع الدنو والخشوع والرجاء والخوف والإذعان.

وفي ما سيأتي تحديد لساني تواصل لدلالات الخطاب الطلبية بصيغة الأمر مما كان كتاب العهد قد تضمنها ليتم تداولها على الحقيقة تارة وتارة أخرى على المجاز.

(١) دلالة الوجوب بالإلزام والتنفيذ تتمثل دلالة الوجوب في حالة تداول فعل الإنجاز الأمري على المباشرة والحقيقة وهو ما يقتضي إلزام المأمور بالتنفيذ سمعاً وطاعة كإقتضاء وقسر، ليغدو التداول ضرورياً وحتمياً لا يقبل التأجيل أو الإبدال حيث لا تراجع عن الاداء ولا تعليل ولا نقاش، وفي أي حال كان عليها المأمور.

ويطلق سيرل على الافعال الكلامية ذات الوظائفية التداولية المباشرة اسم العبارات التقريرية^(١٦) وأن إنجاز فعل الكلام (هو تأدية الفعل بأن نقول شيئاً ما)^(١٧). وفي الأغلب تقتضي دلالة الوجوب والإلزام تداول فعل الأمر تداولاً حقيقياً يستوجب الحسم والحزم والصرامة، قوله (عليه السلام) «ثم ان للوالي خاصة وبطانة فيهم استئثار وتداول وقلة إنصاف في معاملة، فاحسم مادة أولئك بقطع أسباب تلك الأحوال...»^(١٨) فتداولية الفعل الانجازي (احسم) تستدعي الوجوب لا محالة. وكل ما هو خلاف الحسم والقطع بإزاء البطانة وفي أي شكل وبأي لون فإنه محرم محذور البتة.

ومثلما أوجب الإمام (عليه السلام) الحسم والقطع بشأن الحاشية، كذلك اوجب الحزم مع العدو «فخذ بالحزم واتهم في ذلك

حسن الظن»^(١٩).

اشتقاقية المفعول المطلق من الفعل
الطلبى (فانظر في ذلك نظرا بليغا)
تؤدي دورها في تحقيق تداولية أكبر
لمعنى الوجوب.

وقد يكون الوجوب متمثلا في
الأمر بالإنصاف وإحقاق الحق
وذلك في قوله (عليه السلام)
«أنصف الله وأنصف الناس من
نفسك»^(٢٠) أو عدم المهادنة في
التحلي بالأخلاق القويمة والصفات
الحميدة «أطلق عن الناس عقدة كل
حقد واقطع عنك سبب كل وتر
وتغاب عن كل ما لا يصح لك»^(٢١)
والوتر هو العداوة (أي احلل عقدة
الأحقاد من قلوب الناس بحسن
السيرة معهم واقطع عنك أسباب
الأوتار أي العداوات بترك الإساءة
إلى الرعية)^(٢٢).

وربما تكون صيغة التداول بفعل
الأمر واجبة على الحقيقة لا المجاز
بالفعل امنع «فامنع من الاحتكار
فان رسول الله صلى الله عليه واله
منع منه» وأن في تكرار الطلب
بالفعلين (امض/ اجعل) ما يوجب
التنفيذ «وامض لكل يوم عمله فان
لكل يوم ما فيه واجعل لنفسك
في ما بينك وبين الله أفضل تلك
المواقيت»^(٢٤).

ومن دلالة الوجوب الإخلاص
في الأداء والإيفاء في التقرب إلى الله
تعالى «وليكن في خاصة ما تخلص به
لله دينك إقامة فرائضه التي هي له
خاصة، فأعط الله من بدنك في ليلك
ونهارك ووف ما تقربت به إلى الله من
ذلك كاملا غير مثلوم ولا منقوص

وتدلل صيغة الفعل (اردد) على
الحزم والوجوب إذ لا مناص من
الرجوع إلى الله ورسوله في الملهمات
صغيرها وكبيرها «واردد إلى الله
ورسوله ما يضلحك من الخطوب
ويشتبه عليك من الأمور»^(٢٣) كما أن



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشترا (عليه السلام)
 بالغاً من بدنك ما بلغ»^(٢٥). عند تسرع نفسك إلى هواها»^(٢٧).

ولا غرو أن التزام الحق واجب والحسم له مطلوب عند من تمتع بالصبر والاحتساب لله لتكون عاقبته الحسنی «وألزم الحق من لزمه من القريب والبعيد وكن في ذلك صابراً محتسباً واقعاً ذلك من قرابتك وخاصتك حيث وقع وابتغ عاقبته بما يثقل عليك منه فان مغبة ذلك محمودة»^(٢٦).

وليس شيء يستوجب الإيفاء ورعاية الذمة والأمانة ومغالبة النفس والهوى مثل الوفاء بالعهد «فحط عهدك بالوفاء وارع ذمتك بالأمانة واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت»^(٢٨).

ومن تداولية الوجوب على غير المباشرة أن يرد الطلب بقصد التحذير والاعتبار والتخويف والترهيب بلا تهديد أو وعيد ولكن تعظيماً لله وتقديساً له. ومن ذلك قوله (عليه السلام) محذراً المأمور من خيانة الأعوان له مشيراً عليه بتتبع أخبار الرقباء «وتحفظ من الأعوان فان احد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك»^(٢٩).

ولا مناص من التزام أوامر الله تعالى وأوامر رسوله الكريم بالفعل الانجازي بصيغة اسم فعل الأمر (عليك) «عليك ان تذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومة عادلة أو سنة فاصلة أو اثر عن نبينا صلى الله عليه واله أو فريضة في كتاب الله فتقتدي بما شاهدته مما عملنا به فيها وتجتهد لنفسك في اتباع ما عهدت إليك في عهدي هذا واستوثقت به من الحجة لنفسي عليك لكيلا تكون لك علة

«واحرص من كل ذلك بكف البادرة وتأخير السطوة»^(٣٠).
«رحيماً»^(٣٣) ليكون هو المأمور هنا.
(٢) دلالة المناصحة والإرشاد

وتكون في تداولية التحذير «فانظر إلى عظم ملك الله فوقك وقدرته منك على ما لا تقدر عليه من نفسك»^(٣١)، إلزاماً للمأمور بالاعتبار لأخذ العبرة والعظة والدرس من الذين سبقوه ليتعظ ويتعلم..

ولعل أكثر ما يتوجب فيه التحذير إنما تأتي في معرض الحديث عن سوء العاقبة «فاملك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك»^(٣٢) ومن الدلالات الطلبية التي تم تداولها على المباشرة والوجوب ما جاءت على نية الإخبار مما كان الإمام (عليه السلام) قد نقله عن الرسول (صلى الله عليه واله) من توصيات مقدسة ومن ذلك قوله عليه السلام: «وقد سألت رسول الله

صلى الله عليه واله حين وجهني إلى اليمن كيف أصلي بهم فقال: صل بهم كصلاة أضعفهم وكن بالمؤمنين

وقد يخرج الطلب عن معناه الحقيقي بالوجوب على نية الإلزام ومقصدية التنفيذ إلى الطلب بمعان آخر تفهم من السياق لتحدد على وفقها دلالات التداول للمكتوب. ومن ذلك دلالة التداول الطلبية القائم على نية الإرشاد وإبداء الرأي وتقديم التوجيه وإسداء النصح من طرف الأمر/ الكاتب قاصداً التوعية والتذكير للمأمور من دون وجوب ولا ترهيب ولا إجبار فعلى سبيل المثال يرد فعل الأمر (اشعر) على سبيل المناصحة بغية إيجاد نوع من الأمان والاطمئنان ما بين الأمر والمأمور «واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللفظ بهم»^(٣٤).

والمعرفة والدراية لا تتأتى؛ إلا إذا عرف الأمر خصائص المأمورين وصفاتهم كلا على حدة «ثم اعرف



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشترا (عليه السلام)..... (عليه السلام)

لكل امرئ منهم ما أبلى...»^(٣٥) أو «فانظر في ذلك نظرا بليغا»^(٣٦). وعدم الفضح «فاستر العورة ما

استطعت يستر الله منك ما تحب ستره من رعتك»^(٣٩) وليس خافيا ما ينطوي عليه هذا الطلب من بعد أخلاقي وتربوي كبير.

ولا تخلو المناصحة من الإغراء كتحيب مجالسة العلماء والفقهاء والتزود منهم بالعلم والخلق «وأكثر مدارس العلماء ومنافئة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه أمر بلادك وإقامة ما استقام به الناس قبلك»^(٤٠) وفي موضع آخر استعمل الدلالة ذاتها لكن بفعل الأمر الصق «والصق بأهل الورع والصدق ثم رضهم على ان لا يطروك»^(٤١) فملازمة ذوي الورع تقرب الإنسان من التواضع، أما إذا أحب الإطراء منهم له فذلك سيستدعي الزهو والزهو يقرب من التكبر والعجب، ولذلك يتبع تلك النصيحة بقوله

وإذ ينصح الإمام بوصفه المخاطب الأمر واليه بوصفه المأمور فانه إنما ينصحه ويرشده وكأنه ينصح نفسه شاعرا بالرعية مشاركا معه الرحمة والمصالحة والتواصي والتؤدة والتراحم، ولذلك يردف (عليه السلام) الطلب بـ(اشعر) بالفعل (فأعطهم) مناصحا واليه بالصفح والعفو «فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب ان يعطيك الله من عفوه وصفحته»^(٣٧).

وقد يتضمن النصح الإعانة على الانجاز وهذا ما يدل على روح الإيثار التي تمتع بها الإمام عليه السلام معرفا مالك الاشترا بالطرق الموصلة لها موضحا له مسالك الخير للرعية فينصحه «فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح»^(٣٨) أو يذكره بأهمية الإدارة

(عليه السلام) «وألزم كلا منهم ما ألزم نفسه»^(٤٢).

ومن النصح التوصية بذوي الأحساب، وتفقد أحوالهم وأن تكون رافة الوالي بهم كرافته بالوالدين «ثم تفقد من أمورهم ما يتفقد الوالدان من ولدهما»^(٤٣) وكذلك العامة «وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء العامة من الامة فليكن صغوك لهم وميلك معهم»^(٤٤).

ويحض (عليه السلام) واليه على ضرورة الاهتمام بذوي الحاجات الذين يفتقرون إلى تفرغ المسؤول للنظر في مظالمهم. ولقد خصص الإمام (عليه السلام) لهم مساحة مهمة من خطابه الطلبي ناصحا ومرشدا «واجعل لذوي الحاجات منك قسما تفرغ لهم فيه شخصك وتجلس لهم مجلسا عاما فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتقعده عنهم جندك وأعوانك»^(٤٥).

ومن الطلب إرشادا وتعلينا توجيه المأمور إلى أن يضع الأمور والأعمال في مواضعها التي تناسبها «فضع كل أمر موضعه وأوقع كل عمل موقعه»^(٤٦) وأهمية التوسع والإكمال في الكرم والعطاء لعمال أموره بما يزيد الصلاح في نفوسهم «ثم أسبغ عليهم الأرزاق فان ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم»^(٤٧) وعادة ما يستدعي الإرشاد باتجاه انجاز الطلب الإعجاب والمباهاة.

(٣) دلالة الاختيار والترجيح

وهذه الصيغة عكس السابقة لأنها تكون بمرونة التأرجح بين الشروع بالتنفيذ وعدمه ليتخير المأمور منها ما يراه مناسبا وبما يحقق فعل الانجاز «فاتخذ أولئك خاصة لخلواتك وحفلاتك ثم ليكن أثرهم عندك أقولهم بمر الحق لك واقلهم مساعدة في ما يكون منك





دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشتر (عليه السلام).....

به حسن البلاء والعكس صحيح
«فليكن منك في ذلك أمر يجتمع لك
به حسن الظن برعيتك، فان حسن
الظن يقطع عنك نصبا طويلا»^(٥٢).
وقد يتخذ الاختيار والترجيح
مأخذ التسوية ومذهب التوازن وعند
ذاك سيكون أمام المأمور خياران
فأما أن يتداول الفعل بالانجاز
بالايجاب أو يتداوله باللايجاب
ولا يترتب على ذلك اية نقيصة أو
تهاون كون الترجيح هو المراد من
الطلب وبحسب المقام فمثلا أن
تحقق الإحسان بالرعية سيتطلب
تفقد حالها والتعرف على أحوالها
وأمرها اما بشخص المأمور نفسه
ليكون الانجاز ايجابيا بالاثبات أو
بغياب المأمور ليكون الانجاز سالبا
بالنفي «وتفقد أمورهم بحضرتك
وفي حواشي بلادك»^(٥٣).

وبالقياس بالميزان يتوكد عدم
الإجحاف بحق البائع والمبتاع سماحة

مما كره الله لأوليائه واقعا ذلك من
هواك حيث وقع»^(٤٨) أو يأتي التخيير
على سبيل النظر والاختبار «وتوخ
منهم أهل التجربة والحياء من أهل
البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام
المتقدمة»^(٤٩).

وقد يختار الكاتب للمكتوب إليه
خيارا يرجحه على خيارات أخرى
متاحة أمامه فالنظر في عمارة الأرض
واستثمارها أهم، وهو مرجح على
خيار النظر في التصرف بما تنتجه
هذه العمارة من خير ونماء «وليكن
نظرك في عمارة الأرض ابلغ من
نظرك في استجلاب الخراج»^(٥٠)
واختيار الهناءة مع الإعطاء والعذر
مع المنع مفضل وأكثر ترجيحا من
مجرد الإعطاء أو مجرد المنع «وأعط
ما أعطيت هنيئا وامنع في إجمال
وأعذار»^(٥١).

ويكون حسن الظن هو المرجح
المطلوب من المأمور تنفيذه لان

وعدلاً «وليكن البيع بيعاً سمحاً بموازين عدل وأسعار لا تححف بالفريقين من البائع والمبتاع»^(٥٤) ومن يحتكر وينهب فلا بد من التنكيل به وعقابه لكن باتزان من غير إسراف «فمن قارف حكرة بعد نهبك إياه فنكل به وعاقبه في غير إسراف»^(٥٥).
أو بالاتزان في التساهل في تطبيق الأوامر أو الضوابط أو المقتضيات مع بعض الفئات المستضعفة التي تستدعي من المسؤول الرعاية الخاصة «واحفظ الله ما استحفظك من حقه فيهم واجعل لهم قسماً من بيت مالك وقسماً من غلات صوافي الاسلام في كل بلد فان للاقصى منهم مثل الذي للادنى»^(٥٦).

وكذلك في تقسيم وقته ليجعل لهم منه نصيباً وهذا ما يوصله الى الرفعة بالتواضع «واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك وتجلس لهم مجلساً عاماً

فتتواضع فيه لله الذي خلقك»^(٥٧) ويتبع ذلك اتساع صدره لهم فلا يضجر من هذا ولا يغضب من ذاك «ثم احتمل الخرق منهم والعى ونح عنك الضيق والأنف»^(٥٨).

وبالموازنة والعدالة والتسوية يتحقق رضا الله تعالى وهذا ما يبتغيه الأمر والمأمور. ولقد كان الإمام أكثر أصحاب رسول الله التزاماً بالعدل والإنصاف ولذا قلده (صلى الله عليه واله) القضاء في اليمن.

وبالتوازن يتحقق للوالي/ المأمور إدراك الصحيح من الزائف وتبيان الحق من الباطل باستعمال صيغة الطلب باسم فعل الأمر (عليك) «فإنما عليك تطهير ما ظهر لك

والله يحكم على ما غاب عنك»^(٥٩) بما يستطيع إدراكه ويتمكن منه وما خلا ذلك فمرده إلى الله تعالى ليحكم فيه «فإنما عليك تطهير ما ظهر لك والله يحكم على ما غاب عنك»^(٦٠).

دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشتر (رضي الله عنه)..... (عليه السلام)

أو قوله (عليه السلام) «.. وكل فاعذر الى الله في تأدية حقه إليه»^(٦١) والنفوس تتفاوت في قدرتها على أداء الافعال وانجازها تناسبا مع قوله تعالى ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾^(٦٢).

ويقتضي الاتزان ترجيح الأمور على خيرها وهو عادة ما يكون في أوسطها باستعمال ليكن «وليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق وأعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية»^(٦٣) وإذا ما غفل عن أمر ما، كان إبراز الخطأ وبيان العذر فيه هو المرجح «وان ظنت الرعية بك حيفا فاصحر لهم بعذرک واعدل عنک ظنونهم باصحارك»^(٦٤).

المأمور من دون تحريم أو حظر. وبالجواز والقبول تتحقق إباحة الاختيار عند تداول الطلب بالأمر كما في قوله (عليه السلام) «ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختيارا ولا تولهم محابة وأثرة فأنهما جماع من شعب الجور والخيانة»^(٦٥). والتذكير بأهمية الثواب والإطراء في شد عزيمة الجند على القتال يقتضي ترك تحديد دلالة ذوي البلاء في القتال ليقدرها المأمور بتقديره الخاص فينبني عليها لحال كل واحد من الجند كيف أبلى ومتى وأين؟ «فافسح في آماهم وواصل في حسن الشاء عليهم وتمديد ما أبلى ذوو البلاء منهم»^(٦٦).

وبذلك يتوصل الوالي / المأمور حتما إلى بلوغ تداولية الفعل الانجازي (فافسح) بإجازة تميز ما صنع أهل الأعمال العظيمة منهم فتحديد ذلك يهز الشجاع أي يحركه

(٤) دلالة الجواز والقبول

إذا كان فعل الانجاز للطلب لا يقتضي الإلزام فعندذاك سيكون إتمامه مرتبطا بالتوافق اقتناعا ورضا بين الكاتب / الأمر والمكتوب إليه /

للاقدام ويحرض الناكل أي المتأخر القاعد^(٦٧).

ثم ينتقل (عليه السلام) من الكلام في فئة الجند إلى الكلام في فئة ذوي الاحساب والنجدة فيجيز للمأمور أن يقرب إليه من يراه منهم صالحا «ثم الصق بذوي الاحساب وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة ثم أهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة...»^(٦٨).

لينتقل بعدها الى الكلام في العمال متيحاً لواليه النظر في أمورهم وأن يختار منهم من يمكنه من أداء المهمة الموكلة إليه مستعملاً فعلي الأمر (تفقد وابعث) «ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم»^(٦٩) وليس في اختيار أفضلهم محاباة أو ميل؛ بل هو من باب التشاور والإجازة.

ويذكر بعدها (عليه السلام) الخراج ليأمر واليه بالصالح تاركاً له

غير فارض انتقاء الوسيلة التي تمكنه من بلوغ هذا الإصلاح «وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله فان في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم»^(٧٠).

وبعدها يأتي الجواز في تداولية أفعال النظر والتولية والتخصيص «ثم انظر في حال كتابك فول على أمورك خيرهم واخصص رسائلك التي تدخل فيها مكائذك واسرارك باجمعهم لوجوه صالح الأخلاق ممن لا تبطره الكرامة فيجتزئ بها عليك في خلاف لك بحضرة ملائ»^(٧١).

فقله (عليه السلام) (ثم انظر) انتقال من الكلام في أهل الخراج إلى الكلام في الكتاب جمع كاتب^(٧٢)، وهذا الترتيب في الانتقال بالكلام من فئة الجند إلى طبقة العمال الى مجمع الكتاب انما يشير الى أن التداولية لصيغة الخطاب بالامر انما تنتقل من الأهم الى المهم باستعمال حرف العطف (ثم)

دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشترا (عليه السلام) (عليه السلام)

ودلالاتها على التراتب بتراخ لاتباعها
حرف العطف بالفاء ودلالاته على
السرعة في التتابع والتعاقب تلاحقا
وتواترا بالفعل (فول).

فالنظر متبوع بسرعة التولية مجيزا
(عليه السلام) غير موجب على
الوالي مالك الاشترا تخصيص من يثق
بهم لحمل الرسائل التي هي غاية في
السرية.

وأن القول باجمعهم. برأي الشيخ
محمد عبده. متعلق باخصص أي ما
يكون من رسائل حاويا لشيء من
المكائد للأعداء وما يشبه ذلك من
أسرار فاحصه بمن فاق غيره في
جميع الأخلاق الصالحة ولا تبطره
أي لا تطغيه الكرامة فيجرؤ على
مخالفتك في حضور ملأ وجماعة من
الناس ذلك بمنزلتك منهم^(٧٣).

ويلحق العطف بالفاء عطف آخر
متلاحق بلا فاصل «فاعمد لأحسنهم
كان في العامة اثرا واعرفهم بالامانة

وجها فان ذلك دليل على نصيحتك
لله ولمن وليت امره واجعل لرأس كل
أمر من أمورك رأسا منهم لا يقهره
كبرها ولا يشئت عليه كثيرها ومهما
كان في كتابك من عيب فتغايبت عنه
ألزمته^(٧٤).

وانجازية تداول فعلي الأمر (اعمد/
اجعل) تتحدد جوازا لا وجوبا تحليلا
لا تحريما في تقليد رئاسة دائرة من
دوائر الاعمال لمن هو أهل لها مقتدر
على ضبطها لا يقهره عظيم تلك
الاعمال ولا يخرج عن ضبطه كثيرها
وإذا تغايبت إي تغافلت عن عيب
في كتابك كان ذلك العيب لاصقا
بك^(٧٥) بمعنى أن هذا الوالي الذي
قد اتاحت له مساحة من الاجازة
والاباحة، سيتحمل وزر ما يختار،
مصيبا كان الاختيار أو مخفقا...!!

ويتنقل (عليه السلام) من الكلام
في الكتاب إلى الكلام في طبقة التجار
والصناع «ثم استوص بالتجار وذوي

الصناعات واوص بهم خيرا المقيم
منهم والمضطرب بهاله والمترفق
بدنه»^(٧٦) مخيرا الوالي في التعامل
معهم من باب أن التجار والصناع
عادة ما يكونون مسالين طائعين لا
يتمردون ولا يعصون مؤكدا (عليه
السلام) أهمية تفقد أمور هذه
الطبقة «وتفقد أمورهم بحضرتك
وفي حواشي بلادك»^(٧٧)، مذكرا له
أيضا بأن من هؤلاء من يتمكن
الjšع والشح من نفسه فيدفعه إلى
الاحتكار والمضرة «واعلم مع ذلك
ان في كثير منهم ضيقا فاحشا وشحا
قبيحا واحتكارا للمنافع وتحكما في
البياعات وذلك باب مضرة للعامة
وعيب على الولاة»^(٧٨)

(٥) دلالة التفويض

وفي هذه الدلالة يتوقف تداول
الطلب على ما يتصوره المأمور/
المسؤول وما يتحسب له في كيفية
إدراكه للموقف المطلوب انجاز

الفعل فيه.

وهي تخالف دلالة الجواز
والقبول كونها لا تعطي المأمور حرية
الاختيار والتعيين؛ بل هي تتطلب
منه الانجاز بحتمية إتمام الفعل
وليس بجوازية الخيارات في التنفيذ
له كما في قوله تعالى مخاطبا رسوله
الكریم ﴿فاقض ما أنت قاض﴾^(٧٩).

وبهذا التصور يغدو المسؤول
مفوضا إليه البت في الأمور وتقليبها
على الوجه الذي يجده جديرا
بالاختيار مرتثيا الوصول إلى الخير
والفلاح، ومما ورد في كتاب العهد
عن صيغة الطلب بالأمر بدلالة
تفويض أحدهم قيادة الجيش قوله
(عليه السلام): «فول من جنودك

انصحهم في نفسك لله ولرسوله
ولإمامك وأنقاهم جيبا وأفضلهم
حلمًا»^(٨٠) فالإمام (عليه السلام) يميز
لواليه اختيار قائد للجيش بلا فرض
أو إلزام بتعيين أحدهم والسبب تلك

دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشر (عليه السلام) (عليه السلام)

التوافقية والقناعة حول الصفات التي سيتحلى بها هذا القائد والمتمثلة بالطاعة والنقاء والأمانة.

وليس ذلك فحسب بل يتبع جوازية تداول هذا الفعل الإنجازي ضرورة ألا يفرض على المأمور/ الوالي متابعة من يوليه على الجيش فرضاً بل يبيح له ذلك ليعرف كيف يتعامل ذلك القائد مع الجند وما الطريقة المثلى لاختيار الأفضل منهم «وليكن أثر رؤوس جندك عندك من واساهم في معونته وأفضل عليهم من جدته بما يسعهم ويسع من وراءهم من خلوف أهليهم حتى يكون همهم هما واحداً في جهاد العدو»^(٨١).

وفي الكلام عن القضاة يتحول الطلب إلى شكل تفويض بانتقاء القاضي الذي يتسم برحابة النفس وحسن الخلق فلا يستطيع أن يمحكه أو يغضبه الخصوم «ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم»^(٨٣) أي لا تحمله مخاصمة الخصوم على اللجاج والاصرار على رأيه^(٨٤).

وقد شرح الشيخ محمد عبده دلالة الأمر (وليكن) فقال: فليكن أفضل رؤساء الجند من واسى الجند أي ساعدهم بمعونته لهم وأفضل عليهم أي أفاض وجاد من جدته والجدة بكسر ففتح الغنى والمراد

ويترتب على تفويض الوالي بتولية أحدهم أمر القضاء أن يدعمه بالمال ويوسع له فيه لكي يتمكن القاضي من العمل والعطاء وبما يحفظ له

هيئته ومنزلته ويأمن من الأشرار
«ثم أكثر تعاهد قضائه وافسح له في
البذل ما يزيل علته وتقل معه حاجته
الى الناس وأعطه من المنزلة لديك ما
لا يطمع فيه غيره من خاصتك»^(٨٥).

ولا يقتصر انجاز الطلب بالتفويض
على المهام الجسيمة؛ بل يشمل
أيضا المهام التي تعد ثانوية وليست
بالأهمية نفسها التي تكون عليها
المهام الاساسية ومن ذلك تفويض
أحدهم رعاية أناس لا تتاح للوالي
رؤيتهم أو الاطلاع على أحوالهم
أو الفقراء أي اجعل للبحث عنهم
اشخاصا يتفرغون لمعرفة احوالهم،
يكونون ممن تثق بهم، يخافون الله
ويتواضعون لعظمته، لا يانفون
من تعرف حال الفقراء ليرفعوها
إليك^(٨٦).

ويكون في فعلي الامر (تفقد
وفرغ) دلالة تفويض بانابة أهل
الخشية والورع عنه في «تفقد أمور

من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه
العيون وتحقره الرجال وفرغ لأولئك
ثقتك من اهل الخشية والتواضع»^(٨٧)
ويتوقف فعل الانجاز (التمام في
التفويض) بحسب ما يرفعه هؤلاء
من الأمور إلى الوالي «فليرفع إليك
أمورهم ثم اعمل فيهم بالأعذار
إلى الله يوم تلقاه فان هؤلاء من
بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من
غيرهم وكل فاعذر إلى الله في تأدية
حقه إليه وتعهد أهل اليتيم وذوي
الرقعة في ممن لا حيلة له»^(٨٨).

(٦) دلالة الإخبار

فرّق أبو هلال العسكري بين
الخبر والأمر في أن الأمر لا يتناول
الأمر لأنه لا يصح أن يأمر الانسان
نفسه^(٨٩) لكن يمكن أن يكون للأمر
دلالة الخبر ومن ذلك استعمال فعل
الامر (اعلم) ليغدو الأمر مخبرا
والمأمور هو المقصود بالاخبار ومما
ورد في مدونة العهد من هذه الدلالة



دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشتر (رضي الله عنه)..... (عليه السلام)

التداولية النصوص الاتية:

وجدير بالاشارة إلى أن دلالة

الأمر بالإخبار تأتي أيضا بصيغة الماضي (أمر) وهو ما افتتحت به مدونة العهد ليكون بمثابة ابتداء يمهد لفحوى الكتاب بانسياب وبلا مباشرة «أمره بتقوى الله وإيثار طاعته

وإتباع ما أمر به في كتابه من فرائضه وسننه التي لا يسعد احد إلا بإتباعها ولا يشقى إلا مع جحودها وإضاعتها وان ينصر الله سبحانه بقلبه ويده ولسانه.. وأمره ان يكسر نفسه من الشهوات وينزعها عند الجمحات فان النفس إمارة بالسوء إلا ما رحم الله» (٩٣).

فقله (عليه السلام) (أمره) وتكرارها مرة أخرى يجعل للقول الأول دلالة أنجاز الطلب بالأمر بحتمية الماضي في الفعل (أمر) والدلالة الثانية توكيد ما تم توكيده في الدلالة الأولى بهدف قطع أي شك في مدلولية توصيل الفعل بين الأمر/

(١) «واعلم انه ليس شيء ادعى إلى حسن ظن راع برعيته من إحسانه إليهم وتخفيفه المؤونات عليهم وترك استكراهه إياهم على ما ليس قبلهم» (٩٠).

(٢) «واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل ومنها عمال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة، ومسلمة الناس، ومنها التجار واهل الصناعات، ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة» (٩١).

(٣) «اعلم يا مالك أي قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور وأن الناس ينظرون من أمورك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاية قبلك» (٩٢).

القائل والمأمور / المقول له . التي تبين عن معناها للقارئ حين

وقد ترد دلالات اخرى تفيد معنى الطلب لكن بصيغة النهي بلا الناهية أو بالألفاظ المنصوبات على التحذير^(٩٤) والإغراء والتخصيص والدعاء «وأنا اسأل الله بسعة رحمته وعظيم قدرته على إعطاء كل رغبة ان يوفقني وإياك لما فيه رضاه من الإقامة على العذر الواضح إليه وإلى خلقه .. وأن يختم لي ولك بالسعادة والشهادة وأنا إليه راغبون» فكان له (عليه السلام) ذلك حقا .

الخاتمة

ومن الدلالات التي نتجت عن تداولية أفعال الإنجاز الطليعية:

الوجوب والالزام، والجواز، والنصح والارشاد، والتفويض والترجيح، والاختيار، والتوازن، والاخبار ولقد انطوت وراء رصد كل واحدة من هذه الدلالات مقصدية الترابط الجدلي بين وظائفية الألفاظ باسانيدها التركيبية وبين السياقات التي وردت فيها وتعايرها التأشيرية.

وليس بين أفعال الانجاز في المدونة العهديّة إلافروق في الأبعاد التداولية





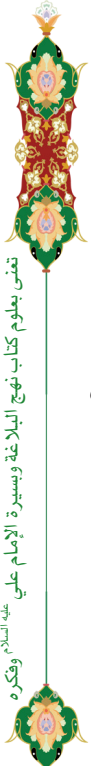
دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشتراكية (عبدالله بن عبدالمطلب).....

الهوامش:

- (١) التداولية (براغماتية) تأليف جورج يول، الأكبر الشيخ محمد عبده، خرّج مصادره
- ترجمة الدكتور قصي العتاي، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت طبعة أولى، ٢٠١٠
- الاعلمي للمطبوعات، بيروت لبنان، الطبعة الثانية. ٢٠١١.
- (٢) ينظر مبادئ التداولية، جيوفري ليتش، (١١) نقد النقد رواية تعلم، تزفتان
- ترجمة عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء- المغرب، ٢٠١٣ / ٥١.
- (٣) م. ن / ٥٧.
- (٤) م. ن / ٢٩٦.
- (٥) التداولية (براغماتية) / ٢٧.
- (٦) م. ن / ٥١.
- (٧) م. ن / ١٠٣.
- (٨) ينظر: الصاجبي في فقه اللغة ومسائلها
- وسنن العرب في كلامها، تأليف أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، علق عليه ووضع
- حواشيه أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٩٧ / ١٣٨.
- (٩) التداولية (براغماتية) / ٨٣.
- (١٠) وهذا ما كان الشريف الرضي قد قدم به للكتاب ينظر: نهج البلاغة للإمام علي
- (١١) نقد النقد رواية تعلم، تزفتان تودوروف، ترجمة د. سامي سويدان، مراجعة ليليان سويدان، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٦ / ٨٤.
- (١٢) الشعرية، تزفيتان طودوروف، ترجمة شكري المبخوت، ورجاء بن سلامة، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء المغرب، الطبعة الاولى، ١٩٨٧ / ٤٣.
- (١٣) مبادئ التداولية / ٢٣٨.
- (١٤) ينظر: الفروق اللغوية، لابي هلال العسكري، تحقيق محمد ابراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٧٧
- وينظر: اعجاز القرآن، لابي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق السيد احمد صقر، دار المعارف، الطبعة الاولى، د.ت.
- (١٥) ينظر: الصاجبي في فقه اللغة العربية



- (٩٧ - ٩٨ م. / ٥٨٢ م. / ٣٦ م.)
- (١٦) مبادئ التداولية / ٢٣٥ م. / ٥٧٢ م. / ٣٧ م.)
- (١٧) مبادئ التداولية / ٢٦٠ م. / ٥٧٢ م. / ٣٨ م.)
- (١٨) م. / ٥٩١ م. / ٣٩ م. / ٥٧٥ م.)
- (١٩) م. / ٥٩٢ م. / ٤٠ م. / ٥٧٧ م.)
- (٢٠) نهج البلاغة ، الجزء الثالث / ٥٧٤ م. / ٤١ م. / ٥٧٦ م.)
- (٢١) م. / ٥٧٥ م. / ٤٢ م. / ٥٧٦ م.)
- (٢٢) م. / ٥٧٥ م. / ٤٣ م. / ٥٧٩ م.)
- (٢٣) م. / ٥٨١ م. / ٤٤ م. / ٥٧٤ م.)
- (٢٤) م. / ٥٨٩ م. / ٤٥ م. / ٥٨٨ م. وينظر: هامش رقم ٦ ص ٥٨٨
- (٢٥) م. / ٥٨٩ - ٥٩٠ م. / ٤٦ م. / ٥٩٥ م.)
- (٢٦) م. / ٥٩١ م. / ٤٧ م. / ٥٨٣ م.)
- (٢٧) م. / ٥٩٥ - ٥٩٦ م. / ٤٨ م. / ٥٧٦ م.)
- (٢٨) م. / ٥٩٢ م. / ٤٩ م. / ٥٨٣ م.)
- (٢٩) م. / ٥٨٣ م. / ٥٠ م. / ٥٨٤ م.)
- (٣٠) م. / ٥٩٥ م. / ٥١ م. / ٥٨٩ م.)
- (٣١) م. / ٥٧٣ م. / ٥٢ م. / ٥٧٧ م.)
- (٣٢) م. / ٥٧٢ م. / ٥٣ م. / ٥٨٦ م.)
- (٣٣) م. / ٥٩٠ م. / ٥٤ م. / ٥٨٧ م.)
- (٣٤) م. / ٥٧٢ م. / ٥٥ م. / ٥٨٧ م.)
- (٣٥) م. / ٥٨٢ م.





دلالات توصيل الخطاب بالصيغة الأمرية في عهد الإمام علي (عليه السلام) مالك الاشتر (رضي الله عنه)

- (٥٦) م. ن / ٥٨٧ (٧٧)
- (٥٧) م. ن / ٥٨٨ (٧٨) م. ن / ٥٨٦-٥٨٧
- (٥٨) م. ن / ٥٨٩ (٧٩) الاية ٧٢ سورة طه.
- (٥٩) م. ن / ٥٧٥ (٨٠) م. ن / ٥٧٩
- (٦٠) م. ن / ٥٧٥ (٨١) م. ن / ٥٨٠
- (٦١) م. ن / ٥٨٨ (٨٢) م. ن / ٥٨٠ هامش رقم ١.
- (٦٢) الاية ١٨٦ سورة البقرة. (٨٣) م. ن / ٥٨١
- (٦٣) م. ن / ٥٧٤ (٨٤) م. ن / ٥٨١ هامش رقم ٦.
- (٦٤) م. ن / ٥٩١ (٨٥) م. ن / ٥٨٢
- (٦٥) م. ن / ٥٨٣ (٨٦) م. ن / ٥٨٨ هامش رقم ٣.
- (٦٦) م. ن / ٥٨٠ (٨٧) م. ن / ٥٨٨
- (٦٧) م. ن / هامش رقم ٤ ص ٥٨١ (٨٨) م. ن / ٥٨٨
- (٦٨) م. ن / ٥٧٩ (٨٩) ينظر: الفروق اللغوية / ٤٢ - ٤٣.
- (٦٩) م. ن / ٥٨٣ (٩٠) م. ن / ٥٧٧
- (٧٠) م. ن / ٥٨٣ - ٥٨٤ (٩١) م. ن / ٥٧٧ - ٥٧٨
- (٧١) م. ن / ٥٨٥ (٩٢) م. ن / ٥٧٢
- (٧٢) م. ن / ٥٨٥ هامش رقم ٢. (٩٣) م. ن / ٥٧١ - ٥٧٢
- (٧٣) ينظر: م. ن / ٥٨٥ هامش رقم ٣. (٩٤) ينظر: م. ن / ٥٩٣ - ٥٩٦ (وإياك
- (٧٤) م. ن / ٥٨٦ والإعجاب بنفسك والثقة بما يعجبك منها
- (٧٥) م. ن / ٥٨٦ هامش ٢ و ٣. وحب الإطراء) (وإياك والمن على رعيتك
- (٧٦) م. ن / ٥٨٦ بإحسانك أو التزيد في ما كان من فعلك)



السنة الثانية - العدد الرابع - ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٧ م



(وإياك والعجلة بالأُمور قبل أوانها..)
 شيء ادعى لنقمة ولا أعظم لتبعة ولا أخرى
 (وإياك والاستئثار بما الناس فيه أسوة
 بزوال نعمة وانقطاع مدة من سفك الدماء
 والتغابي عما تعنى به مما قد وضح للعيون)
 بغير حقها).
 (إياك والدماء وسفكها بغير حقها فانه ليس

